مجلة العلوم والبحوث الإسلامية
SUST Journal of Islamic science and Research
Available at:http://scientific-journal.sustech.edu/

تأثير التكنولوجيا في الغذاء والماء والهواء" دراسة فقهية"

عماد حمدي عبد الصمد عبد الحميد السعداوي *

المستخلص :

تناولت في هذا البحث المعنون بـ(تأثير التكنولوجيا في الغذاء والماء والهواء" دراسة فقهية) بيان أثر التطور التكنولوجي على الغذاء والماء والهواء, وأشرت إلى أن هذا التطور كانت له انعكاساته الايجابية والسلبية على جميع مناحي الحياة المختلفة كما بينت أن المواد المضافة للأغذية والحافظة لها لابأس بإضافتها لكن بالنسب المتفق عليها، أما المواد الملونة للأغذية فقد أثبتت الدراسات العلمية أن الملونات الصناعية التي تضاف إلي المواد الغذائية، تحدث أضرارًا بالغة الخطورة بصحة الإنسان ومن هذا المنطلق فإنه يحرم إضافة هذه الملونات؛ لوجود الضرر فيها ، كمابينت أنه يجوزاستخدام المخلفات الخارجية للحيوان كأسمدة للنبات، ووضحت أن التداوي بالأنسولين الخنزيري لايجوز إلا في حالة الضرورة المقيدة بضوابطها ،كما هدف البحث إلي بيان الحكم الشرعي في القضايا المتعلقة بحماية الماء والهواء والغذاء ومن أهم النتائج التي توصلت إليها :أن الفقه الإسلامي يحرم تعمد إفساد الماء سواء بإلقاء الملوثات فيه، أو باستنزافه أو الإسراف فيه، كما أن تلوث الهواء له تأثير على الصحة بصفة عامة، وكذلك حُرمة إضافة الدم إلى الأعلاف؛ لأنه من النجاسات ولا ضرورة لإضافته، لحرمة الانتفاع بالنجس في الطعام، و كان من أهم التوصيات التي توصلت إليها:عقد ندوات توعوية للحد من تلوث الغذاء والماء والهواء، استخدام وسائل التقنية الحديثة التي تقلل من شان التلوث الناتج عن عوادم السيارات ومخلفات المصانع.

ABSTRACT

This research which is entitled " Technology and its impact on food, water, and air : a juristic study", tackled the impact of technological advancement on food, water and air. The researcher illustrated that this advancement has positive and negative reflections in all aspects and dimensions of life. The researcher also illustrated that food additives and preservatives are not bad if added according to the agreed up on portions. As for the food coloring materials, scientific study has proved that it is very harmful for human health, and accordingly it is prohibited. However, animal waste can be used as fertilizer for plants. On the other hand, treatment with pig insulin can only be done in case of necessity as restricted by sharia controls. The main objective of this study is to clarify the Islamic ruling for the issues related to protecting water, air and food. The most important attained results are: Islamic jurisprudence forbid deliberate spoil of water either by dumping the pollutants in it or drain and extravagance in it, also polluting air has negative impact on human health. Moreover, adding blood to fodder is forbidden because it is one of the unnecessary forbidden impurities. The research suggests : awareness seminars and symposium to reduce food, water and air pollution should be held, besides, using modern technologies that reduce the pollution caused by car exhaust and factory waste.

الكلمات الافتتاحية :

التكنولوجيا – الفحم الحيواني – المواد الحافظة

قسم الدراسات الإسلامية- كلية العلوم والآداب بظهران الجنوب- جامعة الملك خالد

المقدمة

الحمد لله رب العلمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله أجمعين وبعد.

بتقدُّم العلوم والمعرفة والتكنولوجيا كان التحضُّر والانتقال من حياة البداوة إلى التَّمَدُين، ومن مرحلة الصيد إلى مرحلة الزِّراعة، ثُمَّ استخدام مصادر الطاقة، ثم التحوُّل من الصناعات اليدوية إلى الصناعات الآلية، ثم السيطرة على الطاقة والانطلاق بها إلى المجال النَّووي، ثم الفضاء، وأمكن التعرُّف على حركات الرِّياح والتنبؤ بظروف الجو، واستخدام كُلِّ هذا لدفع عجلة التنمية الزراعية والصناعية والغذائية زَادَ من تلوث الغذاء والماء الهواء، وهكذا يستمرُّ التلوث في الزيادة المطردة، ويتفاقم معه الموقف البيئي، مما يتطلب معه أهمية الوقوف على معرفة الحكم الفقهي لهذا التصرف،ويقتضي أيضا التعرف علي البيئة و كيفية حمايتها من التلوُّث؛ لأن التلوث الذي صنعه الإنسان أصبح يهدد حياته، ومن المعروف أن للبيئة طاقةً محددةً على استيعاب التغيُّرات التي تطرأ عليها نتيجة النشاط الإنساني، فإذا تجاوزت حدَّ طاقتها، أدَّى ذلك إلى خلل يصعُبُ علاجه أو تعويض خسائره، وهذا التلوث قد أصاب جميعَ العناصر المكونة لبيئته المحيطة به من هواء وماء وتربة وغذاء في مختلف الأماكن ،فينبغي أن تكون التنمية من أجل البيئة، والبيئة من أجل التنمية ،وهذا يتطلب إعادة التصالح بين البيئة والإنسان، بدلًا من الصراع بينهما، وذلك عن طريق حماية البيئة من التلوث –ويتطلب أيضا التَّوافق بين الإنسان والبيئة وتأثير التقدم التكنولوجي على البيئة سلبًا وإيجابًا.

ومما يجدر ذكره أنه مع التقدم التكنولوجي في مجال التصنيع الغذائي "نجد أن هناك العديد من المواد المضافة تستخدم لأغراض مختلفة كالحفظ أو إظهار النكهة أو إعطاء لون جذاب أو إعطاء مذاق مميز للطعام أو غير ذلك، فإنه من الأهمية معرفة حكمها الفقهي وهذا ما نحاول توضيحه في هذا البحث .المعنون تأثير التكنولوجيا **علي الغذاء والماء والهواء" دراسة فقهية**

مشكلة البحث :

تظهر مشكلة البحث من خلال الإجابة على التساؤلات التالية: ما أثر التطور التكنولوجي على الغذاء والماء والهواء؟ وما حكم إضافة المواد الحافظة والملونة للغذاء؟ وما البديل الممكن عند تأكد حدوث ضرر من استعمال أو تحريم مادة ما من المواد المضافة إلى الغذاء؟ وماحكم استخدام المخلفات الحيوانية في الغذاء؟ وما هو دور الفقه الإسلامي في معالجة الآثار الناجمة عن هذا التطور ؟

وهذا ماسنجيب عنه ونوضحه خلال هذا البحث بعون الله وتوفيقه .

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى إظهار ما يلي:

1- إظهار دور الفقه الإسلامي في قدرته على مواكبة التطور الحضاري والتكنولوجي من خلال تقديمه رؤية خاصة وفذة لتعامل الإنسان مع قضية الغذاء والهواء في ظل هذا التطور التكنولوجي.

2- الوقوف على حقيقة العوامل المؤثرة على نقاء ونظافة الماء والهواء والغذاء

3- بيان الحكم الشرعي في القضايا المتعلقة بحماية الماء والهواء الغذاء.

4- توجيه الناس إلى القواعد والأحكام التي حفلبها الفقه الإسلامي والتي تساعد في الحفاظ على الغذاء والهواء نقيًا.

الدراسات السابقة:

من خلال الاطلاع على ما أتيح لى من الرسائل الجامعية والكتب العلمية لم أعثر على رسالة جامعية أومرجع علمي بعنوان " تأثير التكنولوجيا في الغذاء والماء والهواء" دراسة فقهية ،إلا أن هناك بعض المؤلفات التي تحدثت عن التكنولوجيا والتلوث البيئي ومنها : دور التكنولوجيا في البيئة،المؤلف : يوسف مايكليوسفسلوانس ، حيث تناولت الدراسة الحديث عن

أهميـــة التكنولوجيـــا وخصائصـــها ومـــدى انتشـــار التكنولوجيا في هذا العصر ، وآثار التكنولوجيا الإيجابية والسلبية ، ومن أبرز نتائج هذه الدراسة : العمل على تقليل الآثار السلبية للتكنولوجيا وذلك باستخدام المواد الصديقة للبيئة.

–الثورة التكنولوجية وأثرها في تغير القيم، د/ عزت السيد أحمد ، مجلة جامعة دمشق ، المجلد 29 ، العد3+4– 2013 حيث تناولت الدراسة وصفا تاريخيا في حياة الأفراد والمجتمعات كما تناولت الحديث عن دخول الإنسانية عصر التكنولوجية وكيف أثرت التكنولوجيا على الأفراد ؟ كما تناولت أثر التكنولوجيا على القيم المجتمعية ومدى تأثيرها ومدى تأثر المجتمعات ببعضها بعض، وكان من أبرزنتائج الدراسة أن التطور العلمي والتقاني بات أمرًا ضروريًا يقدم للإنسانية الكثير من الفوائد التي لايمكن الاستغناء عنها بأي حال من الأحوال بل هى تقود إلى فتوحات علمية ترتقي بها الإنسانية .

–التطور التكنولوجي للصناعة النفطية وتأثيره على البيئة خلال مرحلة الاستخراج، إعداد: التجاني بوشعالة، جامعة قاصدي مرباح ، حيث تناولت الدراسة الحديث عن الصناعات النفطية وأنها من الصناعات التي شهدت تطورات في المجال الصناعي بشكل كبير ، ومن أبرز نتائج الدراسة الوصول إلى مدى العلاقة الوطيدة بين التطور العلمي والتكنولوجي في الصناعة النفطية ومدى تأثيره على عناصر البيئة خاصة مرحلة المنبع ، كما توصلت الدراسة إلي بيان طرق التوفيق بين المحروقات التي هي شريان الحياة وبين البيئة.

– الإسلام وحماية البيئة ، د. شوقي دنيا

تناولت الدراسة الحديث عن البيئة وأهميتها حيث إن للبيئة فضلاً عظيماً على الإنسان ، فهي مصدر احتياجاته.

وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج منها : الشعور بالخطر المحدق على الجميع نتيجة عدم المحافظة على البيئة تعديل أنماط الإنتاج وأساليبه بما يقلل إلى أدنى حد من استهلاك الموارد ومن تلويث البيئة ، والتوجه الجاد نحو ما يعرف بالإنتاج الأنظف وتدوير المخلفات.

– البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي– د.عبدالستار أبوغدة،،

بينت الدراسة أن مشكلة تلويث البيئة وهدمها وتدميرها والاعتداء عليها مشكلة تهم المجتمع كله أفرادا وجماعات وهيئات ومؤسسات ، وإدارة وحكومة إذ هي قضية مجتمعية وطنية.

وقد خلصت الدراسة: إلى سبق الاهتمام لدى المسلمين بالبيئة، ومنع إفسادها بتلويثها فضلاً عن تكوين المؤسسات لحمايتها مثل مؤسسة الحسبة، ومناطق المحميات والحث على الغرس والتخضير.

– دور السنة في رعاية البيئة والمحافظة عليها، د. سعيد بن عبد الرحمن بن موسى القزقي

بينت الدراسة: خطورة تلويث البيئة ودعت إلى المحافظة عليها وعدم إفسادها

وقد توصلت الدراسة إلى نتائج عدة منها: أن للإسلام قصب السبق في رعاية البيئة والمحافظة عليها فقد جاء ذلك ظاهرًا من خلال الأحاديث التي ربطت مسائل البيئة بعقيدة المسلم .

– أن الشريعة الإسلامية اعتنت عناية فائقة بالبيئة ومشكلاتها، وطرحت الحلول المناسبة لتبقى البيئة نقية كما خلقها الله تعالى.

أن المحافظة على البيئة ورعايتها وحمايتها من الإفساد أوالتلف من الواجبات الدينية التي يثاب عليها المرء أو يعاقب.

منهج البحث :

انتهجت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي الاستنباطي من خلال النصوص الشرعية من: القرآن والسنة وأقوال الفقهاء، والاعتماد على الحقائق العلمية والدراسات المختصة

المبحث الأول

التكنولوجيا وعلاقتها بتلوث الغذاء

وقبل الخوض في هذا البحث لابد لنا من الوقوف على مفهوم كل من التكنولوجيا والبيئة والتلوث.

المراد بكلمة التكنولوجيا:

إن كلمة تكنولوجيا إغريقية الأصل، وهي تعني في عصر الحضارة اليونانية والرومانية القديمة كل الفنون المتعلقة بالمهارة والبراعة وحذق الصناعة، وهي الجهد المنظم الرامي لاستخدام نتائج البحث العلمي في تطوير أساليب العمليات الإنتاجية لتسخير البيئة المحيطة بالإنسان وتطويع ما فيها من مواد وطاقة لإشباع مصالحه الضرورية والحاجية والتحسينية.. وبصورة عامة مجموع السبل التي توفر للإنسان حياة مادية آمنة[1].

المراد بالبيئة لغة واصلاحًا:

البيئة في اللغة: باءَ إلى الشيءِ يَبُوءُ بَوْءًا رجَع وبُؤْتُ به إليه، وأَبَاءَهُ مَنْزِلًا وبَوَّأَهُ إِيَّاهُ وبَوَّأَهُ فِيهِ أَنْزَلَهُ، والاسمُ البِيئَةُ، وتَبَوَّأَ المكانَ حَلَّهُ، وَإِنَّهُ لحَسَنُ البِيْئَةِ أَي هَيْئَةِ النَّبَوُّءِ والبِيْئَةُ والبَاءَةُ والمُباءَةُ المنزِلُ، والمحل[2] . ومنه الآية ﴿والذين تبوءوا الدار والإيمان﴾[3] والتبوّؤ اتخاذ المسكن وإلفه والتزامه[4] .

وفي الاصطلاح : المحيط الذي يوجد فيه الإنسان وما فيه من عوامل وعناصر تؤثر في تكوينه وأسلوب حياته. كما عُرفت: بأنها الإطار الذي يمارس فيه الإنسان حياته و أنشطته المختلفة من الأرض التي يعيش عليها والهواء الذي يتنفسه والمـاء الذي يرتـوي منه والموجودات المحيطة بالإنسـان من كائنات حيـة (حيوانات ونباتات) أو جماد أو أنها المكان الذي تتوافر فيه العوامل المناسبة لمعيشة كائن حي أو مجموعة كائنات حية خاصة [5]

المراد بالتلوث لغة واصطلاحًا:

التلوث لغة: مأخوذ من مادة لَوثَ، فقد لُثْتَه ولَوثْته كما تلوثُ الطين بالتبن والجص بالرمل، ولَوث ثيابه بالطين أَي لطَّخها، ولَوث الماء كدره.[6]

واصطلاحًا:

هو كل تغير سواء كان في الكم أو الكيف في مكونات البيئة الحية وغير الحية، ولا تقدر الأنظمة البيئية على استيعابه دون أن يختل توازنها.[7]

التكنولوجيا وعلاقاتها بتهديد سلامة إنتاج وحفظ الغذاء

إن التطور التكنولوجي في العصر الحديث كانت له انعكاساته الايجابية والسلبية على حد سواء على مناحي الحياة المختلفة ومنها الغذاء والماء والهواء، وسعيًا لزيادة الإنتاج وتحسين جودته والتخلص من المخلفات الضارة المختلفة سلك؛ الإنسان سبلا علمية؛ لتحقيق ذلك منها:

أولًا : الهندسة الوراثية أو التعديل الجيني

إن التعديل الجيني مسألة خطيرة جدا وهذا ما دفع منظمة الأمم المتحدة بكافة منظماتها التي تعنى بالشؤون الغذائية في بيانها الأخير حول الأغذية المعدلة وراثيًا إلى القول بضرورة أن تحصل دراسة معمقة وتحليل للأخطار لكل حالة بحالتها من التعديل الجيني في أي مادة غذائية أو أي مزروع لعدم إمكانية تعميم أن التعديلات الوراثية في الأغذية جيدة أو غير جيدة كل حالة يجب أن تدرس لوحدها؛ للتعرف إذا كان يجب اعتمادها أو لا يجب اعتمادها؛ لأنه إذا فلتت الأمور

([1]) أحمد مختار عبد الحميد(2008م) معجم اللغة العربية المعاصرة ، عالم الكتب، ص296. مجلة البيان ج38، ص48 ، العدد238، مجلة تصدر عن المنتدى الإسلامي.

([2]) ابن سيده، علي بن إسماعيل (2000م) المحكم والمحيط الأعظم، دار الكتب العلمية، بيروت ، ص 560 ومابعدها.

([3]) سورة الحشر، جزء من الآية رقم 9.

([4]) الزبيدي، محمّد بن محمّد(د.ت) تاج العروس من جواهر القاموس ، دار الهداية، ص155.

([5]) أبوغدة، عبد الستار(د.ت) البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي ، مجمع الفقه الدولي، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة دولة الإمارات العربية المتحدة، ص1.

([6]) ابن منظور، محمد بن مكرم (د.ت) لسان العرب دار صادر، بيروت، ص185.

([7]) محمد محمد الشلش (د.ت) رؤية الشريعة الإسلامية ومنهجها في الحفاظ على البيئة "دراسة في الواقع الفلسطيني، جامعة القدس المفتوحة، فلسطين، ص12.

بطريقة غير طبيعية قد تؤدي إلى عواقب خطيرة جدًا؛ لذلك تجب الدراسة المعمقة المفصلة لكل تعديل وراثي يحصل[8]

ثانيًا: التلوث البيئي والمخلفات الحيوانية أو النباتية:

لقد أحدث التقدم العلمي في مجال الصناعة والإنتاج الغذائي ثورة حقيقية من حيث الكم والكيف والنوع، والمثال على ذلك، الزيادة الرهيبة في الإنتاج باستخدام الهندسة الوراثية والأنواع العديدة من المنتجات الغذائية المستحدثة ذات الأصل الحيواني أو النباتي وهكذا، فالإنتاج الزراعي والصناعات الغذائية العديدة تشكل واحدة من أهم وأخطر الصناعات التي عرفها الإنسان في القرون الأخيرة، فكثرة مصانع إنتاج وتصنيع المواد الغذائية أدى إلى خلق مخلفات كثيرة مختلفة في الكم والنوع، تستدعي الضرورة التخلص منها، وتجدر الإشارة هنا إلى أنا لتلوث البيئي لا يرجع فقط إلى مخلفات الإنتاج والتصنيع الغذائي بل يرجع أيضًا إلى تلوث المياه الجوفية بمخلفات الحروب من العناصر الإشعاعية والكيميائية التي تلوث التربة فينتقل بدوره إلى النبات والحيوان ومن ثم إلى الإنسان عبر دورة الغذاء، فضلًا عن ري الأراضي الزراعية بمياه الصرف الصحي وتلوث الأطعمة والمواد الغذائية يزدا ديومًا بعد يوم بصورة كبيرة[9]، حتى في البلدان المتقدمة، وذلك مرجعه إلى مايلي :

1-مشاكل التلوث من تصنيع الغذاء:

تجدر الإشارة إلى أن كل طن من المكونات الغذائية يحتاج إلى (5) طن ماء للغسيل والتنظيف فتلوث البيئة من خلال ذلك الماء الملوث، ويعد المصنع ناجحًا إذا أعاد استخدام الماء مرة أخرى في مصانع التغذية بعد تنقيتها، وكلما كان هناك إنتاج كلما كان هناك استهلاك للطاقة والوقود، وذلك يعني تلوث ومخلفات صلبة وسائلة.

2 -تأثير البيئة على الكائنات الحية:

التربة ملوثة ببقايا الأسمدة وبمعادن ثقيلة من عوادم السيارات التيتسير في الطرق الزراعية، أو يتلوث النبات مباشرة عبر الهواء الملوث أصلًا، أو ببقايا المبيدات، ومن الممكن أن يتحول النبات إلى علف بكل مايحتوي عليه من ملوثات ثم يأكله الحيوان وبعد ذلك ينتقل إلى الإنسان عبر دورة الغذاء.

3- المواد المضافة:

من أهم المشكلات المعاصرة التي يواجهها الناس في الطعام والشراب والدواء هي المواد المضافة، وعرفتها موسوعة ويكبيديا بأنها" : أي مادة تضاف إلى الغذاء وتعمل على تغيير أي من صفاته، أو هي جميع المواد التي ليست من المكونات الطبيعية للأغذية وتضاف إليها قصدا في أي مرحلة من إنتاجها، وتضاف بغرض تحسين الحفظ أو الصفات الحسية أو الطبيعية أو الحد من تعريض المستهلك للتسمم وغيره من الأضرار الصحية نتيجة الحفظ غير الجيد للغذاء.

ويدخل تحت المواد المضافة كثير من الأنواع، أذكرها على سبيل المثال لا الحصر ومنها:

- **المواد الحافظة:** وهي أي مواد تضاف لتثبيط أو إيقاف تحلل الأغذية بواسطة الكائنات الحية الدقيقة، وبالتالي تؤدي إلى إطالة الفترة التخزينية للغذاء.
- **المواد المثبتة:** وتسمى أحيانًا بالمواد الرابطة، وتستعمل لربط الماء وزيادة اللزوجة وتكوين الجل كما في حالة الجلي.[10]
- **المواد الملونة:**وتنقسم هذه المواد إلى قسمين:
- **المواد الملونة الطبيعية:** وهي عبارة عن مواد يتم استخلاصها من مصادر نباتية أو حيوانية أو معدنية أو أية مصادر أخرى.

([8]) عاطف محمد أبو هربيد(2012) القواعد الشرعية لسلامة إنتاج وحفظ الغذاء، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد العشرون، العدد الأول، يناير، ص 180.

([9]) القرضاوي، يوسف عبد الله (2001م) رعاية البيئة في شريعة الإسلام، دار الشروق، القاهرة، ص168.

([10]) أحمد حجازي(2003م) موسوعة التغذية طريقك إلى الصحة والشباب، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن ، ص72-74، القواعد الشرعية لسلامة إنتاج وحفظ الغذاء ، ص182.

- **المواد الملونة الصناعية:** وهي مواد يتم إنتاجها صناعيًا أو بأية وسيلة تركيبية حيث تعطي لونًا مميزًا عند إضافتها إلى المواد الغذائية.
- **مضادات الأكسدة :** وهي مواد تستخدم لحماية المنتجات الغذائية من الفساد الناتج عن الأكسدة، وذلك لمنع أو تأخير علامات التزنخ وهو تطور الرائحة الكريهة في المنتجات الغذائية المحتوية على نسبة عالية من الدهون والزيوت.

- استخدام المخلفات الحيوانية في الغذاء

قبل أن أبين حكم استخدام المخلفات الحيوانية في الغذاء أشير إلى بيان المراد بالمخلفات الحيوانية في الغذاء واستخداماتها، فأقول إن مصطلح المخلفات الحيوانية يستخدم للدلالة على الحيوانات التي تموت في المجزرة قبل الذبح، والذبائح الكاملة، أو أيٍّ من أجزائها ثبت بالفحص البيطري أنها غير صالحة للاستهلاك الآدمي، تقع تحت مسمى المخلفات الحيوانية غير القابلة للأكل، مثل: الأذن، والشفاه، والأسنان، والأجنة، وكيس المرارة، وبقايا تهذيب اللحوم، والقرون، والحوافر، والشعر، والجلد[11]

والمقصود هنا بالمخلفات الخارجية: ما لا يستخرج من جوف الحيوان، ولا من أجزائه المتصلة التي لا تحلها الحياة، مثل: الشعر، والصوف، والريش، والقرون، والأظافر[12]

- **استخدام المخلفات الحيوانية:**

لهذه المخلفات استخدامات متعددة، منها ما يدخل في غذاء الإنسان لكن بشكل محدود، أو في غذاء الحيوان، فتضاف بعد معالجتها كمصدر بروتيني معدني إلى غذاء الحيوانات. فالقرون والحوافر والعظام يتم حرقها وتسمى بالفحم الحيواني؛ ويستعمل لامتصاص لون الصبغات الملونة للشراب في عملية تكرير السكر[13] وبخضوعها للتحليل المائي[14] تصبح بدائل للبروتينات من اللحوم، والمتمثل في السجق والبرجر. كما تستخدم في غير الغذاء كأسمدة للنباتات، وصناعة الأمشاط والأزرار، أو في مواد الغراء والصنفرة، وكبديل من بدائل البلاستيك، وأدوات الزينة والتجميل[15] أما الشعر فيستخرج منه الأحماض الأمينية الضرورية للنمو، ويصنع منه السماد، والملبوسات المصنوعة، والفرَ ش، ويستخرج من الصوف الخام مادة اللانولين التي تدخل في تركيب المراهم، واللبوس التحاميل، والغسول[16]

-حكم استخدام المخلفات الخارجية للحيوان في الطعام:

ذكرت سابقًا بعض الأمثلة على استخدامات المخلفات الخارجية للحيوان، فبعضها تستخدم في الطعام أو معه، وبعضها تستخدم في غير الطعام. وما يهمني في بحثي هذا هو ما يتعلق بالأطعمة فقط، ولمعرفة حكم استخدامها مع الأطعمة، لا بد أولًا من التأكد من أن الحيوان قد ذكي ذكاة شرعية، فإذا كان الأمر كذلك فتلك الأجزاء تكون طاهرة[17]، وعندئذ نرى إمكانية تطبيق النظريات والقواعد الفقهية على تلك الأجزاء،

([11]) ينظر هذا الرابط
http://aradina.kenanaonline.com/posts/5922

([12]) فاطمة محمد رشاد سليمان الجاوي(د.ت) أحكام استعمال المواد الكيمائية في الفقه الإسلامي، بحث مقدم لنيل الماجستير، كلية الشريعة والدراسات العليا ، جامعة أم القرى، ص144.

([13]) إسماعيل فريال عبد العزيز(2001م) تكنولوجيا صناعة السكر ومنتجات الكاكاو والحلوى، الدار العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ، ص69.

([14]) د.محمد نصار(2005م) ٨٨٨سؤال وجواب في الكيمياء دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة ، ص59. والتحليل المائي(الملحاة) هي تفاعل كيميائي يحدث بين الماء وبعض المواد يؤدي إلى تحلل تلك المواد بفعل الماء إلى مواد أبسط تركيبًا تتوقف على نوع المواد المتحللة.

([15]) العياط محمد صلاح الدين (2006م) المجازر ومخلفاتها، دار ياسمينا، القاهرة، ص86.

([16]) أحكام استعمال المواد الكيمائية في الفقه الإسلامي، مرجع سابق، ص 145.

([17]) المقدسي، موسى بن أحمد (د.ت) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ص14. ابن مفلح، محمد بن مفلح (2003م) كتاب الفروع و معه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، مؤسسة الرسالة، ص119.

حيث لم يعهد من البشر أكل الحوافر أو القرون أو الشعر ولكن الصناعات الحديثة أدخلت تلك الأجزاء في الطعام، بعد إجراء التعديلات والتغييرات عليها، بحيث تصبح مستساغة لدى المستهلك[18].

- **حكم استخدام الفحم الحيواني:**

يستخدم الفحم الحيواني في عملية تكرير السكر، حيث يمرر السكر الخام المذاب في مرشحات كبيرة مملوءة بالفحم الحيواني، ويحتوي هذا المحلول على كثير من الشوائب فيمتص الفحم لون الصبغات الملونة له[19] وهذا الفحم يصنع عن طريق حرق العظام وغيرها من الأجزاء الصلبة، والناتج مادة يتركب أغلبها من الكربون النقي، والرماد، وبعض الشوائب[20] وهذا يعني أن تلك الأجزاء قد استحالت عن حقيقتها، فيكون هذا الفحم الحيواني طاهرًا[21] حتى لو كانت تلك الأجزاء مأخوذة من ميتة، إلا أنه ينبغي تجنب الانتفاع بالميتة وأجزائها، والاكتفاء بالمباح لتوفره.

- **حكم استخدام المخلفات الخارجية كأسمدة للنباتات:**

تستخدم المخلفات الحيوانية بشكل غير مباشر في غذاء الإنسان كأسمدة للنباتات، ولا حرج[22] في تسميد المزروعات بالأسمدة النجسة، سواء كانت متخذة من روث الحيوانات غير مأكولة اللحم، أو من فضلات الإنسان، أو أجزاء الميتة، أو الحيوانات النجسة. فلا تأثير لتسميد الأرض بالنجاسة على الثمار والمزروعات، وذلك لأنَّ النجاسات قد طَهُرت باستحالتها إلى غذاءٍ طيب تغذَّت به الشجرة. لكن قد يحرم استعمال هذا السماد لا من أجل نجاسته أو أنه من حيوان محرم كالخنزير، ولكن لكونه مضرً.

-حكم إضافة المخلفات الخارجية للحيوان لغذاء الحيوانات:

تضاف المخلفات الحيوانية بعد معالجتها كمصدر بروتيني معدني إلى أعلاف المواشي و الدواجن، حيث يرى كثير من مربي الماشية والمختصين في مجال الإنتاج الحيواني، أن الأعلاف التقليدية لا تفي بحاجة الحيوان من البروتينات والمعادن اللازمة لنمو الحيوان بشكل ممتاز، وبالتالي يحصل مربو الماشية على عائد جيد من هذه الحيوانات، نتيجة تسمينها، والاستفادة من مخلفاتها في تغذيتها. وفي مسألتنا هذه، نقول عين النجاسة المتمثلة بالشعر والقرون والحوافر التي تضاف للغذاء بهدف رفع القيمة الغذائية لعلف الحيوان، لا تتحول تمامًا، بل الظاهر – والله أعلم –عدم استحالتها بالكامل؛ بمعنى أن شيئًا من النجاسة باق، ولما كان من شروط الاستحالة ألا يبقى للعين الهالكة أثر فلا نرى جواز إضافة تلك الأجزاء من الميتة للعلف؛ لعدم الحاجة، ولوجود البدائل المباحة.[23]

- **حكم استخدام مسحوق الدم:**

يضاف مسحوق الدم إلى أعلاف الماشية والدواجن بنسب ضئيلة، وبالرغم من أن تلك النسبة ضئيلة إلا أننا لا نستطيع الجزم باستهلاكها؛ لأنهم يضيفونها لرفع القيمة الغذائية للعلف، وبالتالي لم تذهب عين النجاسة، وعليه فإن عين النجاسة باقية لم تذهب؛ لأن من شروط إعمال نظرية الاستهلاك أن تهلك العين النجسة في العين الغالبة ولا يبقى لها أثر.

فيحرم حينئذ إضافة الدم إلى الأعلاف؛ لأنه من النجاسات ولا ضرورة لإضافته، لحرمة الانتفاع بالنجس في الطعام، ولوجود البدائل المباحة، ولأنه لا فائدة من ذلك سوى تقليل تكلفة تغذية الحيوان.[24]

وأما عن حكم أكل لحوم الحيوانات المتغذية على طعام متنجس بنجاسة يسيرة، فقد أجمع الفقهاء على أن الدابة التي تخلط فتأكل النجاسة أحيانًا وتأكل غيرها على وجه

([18]) أحكام استعمال المواد الكيمائية في الفقه الإسلامي، ص 156.

([19]) تكنولوجيا صناعة السكر، مرجع سابق، ص69.

([20]) الموسوعة العربية، 17 /241

([21]) الموسوعة الفقهية الكويتية(1987م) وزارة الأوقاف والشؤن الإسلامية الكويتية ، ص278.

([22]) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف(د.ت) المجموع شرح المهذب، دار الفكر ، ص448.

([23]) http://www.dr-shaal.com/fatwa/11487.html

([24]) أحكام استعمال المواد الكيمائية في الفقه الإسلامي، ص162.

لا يظهر أثر ذلك في لحمها فلا بأس بحلها[25] قال أبو يوسف عن أبي حنيفة : تحبس الجلالة ثلاثة أيام . وعن محمد لم يوقّت أبوحنيفة فيه وقتا وقال : تحبس حتى تطيب والجلالة : التي تأكل العذرة ، فإن خلطت فليست بجلالة، قال المازري: أما الحيوان الذي يتغذى بالنجاسة. فاختلف فيه هل ينتقل حكم بوله ولبنه وعرقه عن أصله أم لا؟ فقيل: هو باق على أصله لأن النجاسات التي يتغذى بها قد استحالت. واستحالتها تسلبها حكم النجاسة كاستحالة الخمر خلًا، قال الشيرازي ولا يحرم أكلها لأنه ليس فيها أكثر من تغيير لحمها وهذا لا يوجب التحريم فإن أطعم الجلالة طعاماً طاهراً فطاب لحمها لم يكره ،جاء في حاشية الروض المربع:وقال ابن القيم: أجمع المسلمون على أن الدابة، إذا علفت بالنجاسة ثم حبست، وعلفت بالطاهرات، حل لبنها ولحمها، وكذا الزرع والثمار إذا سقيت بالماء النجس، ثم سقيت بالطاهر حلت، لاستحالة وصف الخبث، وتبدله بالطيب. وجاء في مراتب الإجماع قوله: و اتفقوا أنه اذا بقيت مدة يزول عنها اسم الجلالة او الركوب وأكل لحمها وألبانها حلال.

-حكم إضافة مسحوق العظام إلى اللحوم التي يستهلكها الإنسان

تستخدم العظام في استعمالات متعددة منها:

يدخل مسحوق العظام في صناعة اللحوم، كالبرجر واللحم المفروم.كما أن مستخلص العظام: يستخدم كمكسبات للطعم عند تصنيع المواد الغذائية، ويستخدم كمركز لتحضير الحساء،. كما يصنع من مسحوق العظام أطباق المائدة، والغراء، والجيلاتين[26]

وبناء عليه : فإضافة مسحوق العظام إلى اللحوم التي يستهلكها الإنسان يعتبر غشًا وخداعًا للمستهلك، كما أفاد أمين عام الجمعية الخيرية للتوعية الصحية د. عبد الرحمن بن يحيى القحطاني، بأن هناك بعض الأخطار الصحية الناتجة عن استهلاك هذا النوع من خليط بقايا اللحوم، من أهمها أن بعض أنواعه يحتوي على نسب عالية من الدهون نتيجة إضافة الشحوم أو جلد الدجاج، كما يستخدم في إعداد ذلك الخليط مادة الأمونيوم هيدروكسيد، وهي تستخدم في صنع الأسمدة وبعض مواد التنظيف، وبشكل عام تستخدم الأمونيا بنسب محددة لمنع نمو الجراثيم في ذلك الخليط وغيره من المنتجات. وتشير بعض التقديرات أن نسبة اللحم فيه لا تتجاوز 25 % في حدها الأقصى، والبقية تكون عظامًا مطحونة وبقايا أخرى ،والمطاعم في أمريكا حظرت هذا الأسلوب للأضرار التي قد تلحق بالمستهلك[27] ، كما منع الاتحاد الأوروبي إضافة مسحوق العظام إلى أعلاف الماشية والدواجن؛ بسبب علاقته بحدوث مرض جنون البقر، الذي يصاب به الحيوان، ثم ينتقل إلى الإنسان عن طريق أكل لحوم الحيوانات المصابة، والمنتجات التي تصنع منها بشكل مستمر، كالجيلاتين والحلويات والشوكولاتة ومواد التجميل[28]

-الحكم الشرعي في استخدام الأنسولين الخنزيري:

الأنسولين هو: هرمون تفرزه خلاياخاصة في البنكرياس تتجمع في تجمعات صغيرة تسمى جزر لانجرهانز، وهو

([25]) الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود (2005م) الاختيار لتعليل المختار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص17, المازري، أبو عبد الله محمد بن علي(2008م) شرح التلقين، دار الغرب الإسلامي، ص262، الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي(د.ت) المهذب في فقة الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، ص454. النجدي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (1397ه) حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع،د.ن، ص349 .ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (د.ت) مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، دار الكتب العلمية، بيروت ، ص148.

([26]) المجازر ومخلفاتها ص91 ، lhttp://aradina.kenanaonline.com/posts/186677، بوابة أرضنا للزراعة والإنتاج الحيواني

([27]) أحكام استعمال المواد الكيمائية في الفقه الإسلامي، ص 168، نقلا عن جريدة الرياض،الجمعة ،1423/4/2ه الموافق 2012/2/24، العدد15950.

([28]) د .حسين على موصللي(2006) المعجم الحديث لمصطلحات الصناعات الغذائية، دار علاء الدين للنشر والتوزيع، دمشق، للنشر والتوزيع، ص35.

الهرمون الوحيد القادر على خفض سكر الدم، وعند الشخص الطبيعي تصنع هذه الجزر في كل وقت الكمية المناسبة من الأنسولين، التي تصب في الدورة الدموية وتوزع في الجسم، وحين ينقص أو ينعدم لدى شخص ما يصبح مريضًا بداء السكري [29]،

ذهب الفقهاء المعاصرون إلى تحريم التداوي بالأنسولين الخنزيري، إلا في حالة الضرورة المقيدة بضوابطها الشرعية[30]، **ويتلخص وصفها على النحو الآتي:**

1- أن تدعو ضرورة إلى ذلك.

2- أن لا يوجد بديل آخر يقوم مقامه، وذلك بعد بذل السعة والجهد في طلب الدواء المباح، وذلك لأن هنالك انسولينا مستخلص من الأبقار، أو يوجد ويصعب الحصول عليه إلا بمشقة شديدة بالغة؛ كأن يكون الدواء المباح ثمينًا جدًا، والمعلوم أن المشقة تجلب التيسير.

3- أن يصفه له طبيب ثقة حاذق صادق أمين، وفي ذلك يقول فضيلة الشيخ محمود شلتوت: (التداوي بالغدد والعصارات المتخذة من الخنزير إذا وصفها طبيب حاذق في الطب صادق أمين , ولم يوجد غيرها مما يقوم مقامها في العلاج يباح تناوله، ولا يكون في متناوله أو الإشارة بتناوله بغي على التشريع

وبعد أن أمكن توفير الأنسولين البشري حاليًا، لم تعد هناك حاجة للأنسولين الخنزير [31]، فعلى المريض أن يجتهد في الحصول على الأنسولين البشري، إن ثبت عدم تضرره من استعماله، والواقع أنه لم يثبت حتى الآن وجود ضرر من استعمال الأنسولين البشري، مع احتمال احتواء الأنسولين الخنزيري على المواد الملوثة الخطرة، مما يجعل الاعتماد عليه ضيقًا طبيًا.

-المواد الكيميائية الصناعية غير العضوية

في عصر الصناعات والتقنيات تمكن الإنسان من العيش الرغيد، وتوفرت لديه سبل الراحة، ونتج عن ذلك تزايد عدد سكان الأرض، وأصبح هاجس توفير الغذاء للجميع هو الشغل الشاغل للدول، وقد نجحت نسبيًا في تحقيق ذلك. لكن كثر الجدل حول أضرار ما أنتجته الحضارة المعاصرة، ولعل أكثر ما يهمنا في ذلك، التقنيات المتعلقة بالغذاء، وأن بعضها قد تلحق أضرارًا بصحة الإنسان ،لكن هناك حقيقة علمية تقول: بأن كل الكيماويات سامة عند جرعة معينة، حتى الموجودة طبيعيًا يمكن اعتبارها مادة سامة بالغذاء. لكن مجرد النظر إلى هذه الكيماويات بأنها سامة في كل الأحوال، ويجب تجنبها، لا يعتبر إجراءً عمليًا بمثل. هذا المنظور، لذا يرى فريق من الباحثين أن المكونات الكيميائية الطبيعية أو الصناعية موجودة بجرعات غير كفيلة بإحداث آثار ضارة عند استهلاك الغذاء بكميات معقولة، وذلك في حالة تحضيرها بالطريقة المعتادة[32].

الحكم الفقهي في استخدام الملونات في الغذاء

أثبتت الدراسات العلمية أن الملونات الصناعية التي تضاف إلي المواد الغذائية، تحدث أضرارًا بالغة الخطورة بصحة الإنسان ومن هذا المنطلق فإنه يحرم إضافة هذه الملونات؛ لوجود الضرر فيها، والنبي قال (لا ضرر ولا ضرار)، والضرر يدفع قدر الإمكان؛ حيث لا فائدة ترجى من إضافتها سوى زيادة رغبة المشتري في السلعة، وأضرار هذه الملونات بالغة الأثر، قد تكلف الفرد والمجتمع الشيء الكثير، وبغض النظر عن تسبب بعضها للسرطان، فإن بقية الألوان التي تثير هيجان الأطفال وتشتت أذهانهم، تؤثر سلبًا على علاقاتهم

([29]) خالد عبد الله طيب،(1418هـ) الدليل الذهبي لرعاية مرضى داء السكري ، الشركة الوطنية للتوزيع، ص 101.

([30]) شريفة آل سعيد(د.ت) التداوي بالمحرمات بحث مقدم إلى مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني القضايا الطبية المعاصرة بجامعة الإمام محمد بن سعود، الشيخ محمود شلتوت، دار الشرق، الفتاوى، ص384

([31]) محمد علي البار(د.ت)، التداوي بالمحرمات، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، ص352، أحكام استعمال المواد الكيمائية في الفقه الإسلامي، ص186.

([32]) دين أو. كلايفر(2002م)، الأمراض المنقولة بواسطة الغذاء، ترجمة: د. مسفر الدقل و إسماعيل الشايب، جامعة الملك سعود للنشر العلمي والمطابع، الرياض، ص 105-106

ببعضهم وبذويهم، وعلى تحصيلهم الدراسي، فلها إذن آثار اجتماعية وصحية سيئة،[33]

الحكم الفقهي في استخدام المواد الحافظة:

يختلف الأمر في المواد الحافظة عن الملونة، في أن الأولى لها وظيفة مهمة في الحفاظ على الطعام مدة أطول من المعتاد، فإضافتها إلى الغذاء يعتبر مهمًا خصوصًا إذا كان الغذاء يراد نقله من بلدة إلى بلدة أخرى، وهذا يؤدي إلى توفر الغذاء لجميع سكان الأرض نسبيًا، ويحل مشكلة المجاعات الحاصلة في بعض الدول؛ لذلك قد يتسامح في إضافة المواد الحافظة أكثر، مقارنة بالمواد الملونة، ويجب أن تكون نسبة إضافتها حسبما وضعته القوانين الغذائية؛ لأن الإفراط في تناولها قد يؤدي إلى حدوث السرطان مستقبلًا – لا قدر الله – مع الحرص على عدم إضافتها إلى الغذاء قدر المستطاع، وإن اضطرت المصانع لإضافتها فيراعى اختيار المادة الأكثر أمانًا، والابتعاد عن المواد التي يشتبه في تسببها للأمراض، وأما المواد الحافظة الممنوعة الثابت ضررها فلا خلاف في تحريمها، وعلى الحكومات النظر في كل ما يضر، فتحرمه وتجرمه[34]

-الحكم الفقهي في استخدام المواد المعززة والمكسبة للنكهة

اهتم الناس منذ القدم بتحسين طعم غذائهم، فكانوا يضيفون إلى طعامهم الملح، والسكر، والتوابل، والأعشاب، والخل، والعسل، والزيوت الطيارة.. وغيرها من المواد الطبيعية ذات الطعم النفاذ والمستحب، ومع تطور الصناعة أصبح إلى جانب المواد الطبيعية، مواد صناعية تضاف إلى الأغذية تؤدي نفس الغرض وهي ذات نكهة مشابهة للطبيعية، مثل: الفانيلين، وروح الفاكهة، وهي معروفة تضاف إلى مختلف الأغذية للطبيعية، كالعصائر، والحلوى، والآيسكريم بتركيز (0/3%) أو أقل[35]

من خلال الدراسات التي أجريت من قبل العديد من الهيئات الغذائية الدولية على هذه المواد المعززة والمكسبة للنكهة، ظهر أنها ليست مسببة للأمراض، وأن من أصيب بأي عارض صحي كان بسبب تجاوزه الكمية المسموح بها، وبالتالي يباح تناول هذا المركب مع الأطعمة بالنسب التي حددتها الهيئات الغذائية، ولا يعني وجودها بشكل طبيعي في بعض الأطعمة أن يتناولها الإنسان بإسراف ومن غير تقدير[36].

المبحث الثاني : التكنولوجيا وعلاقتها بتلوث الماء

إن العناية بأمر البيئة وحمايتها والمحافظة عليها ليست بجديدة على الفقه الإسلامي ، كما يتوهم البعض، بل إنّ الحقيقة التي لا ريب فيها أن الفقه الإسلامي له فضل السبق في العناية بأمر البيئة والمحافظة عليها، فقد تكلم عنها الفقهاء في كتبهم وهذا ما سأبينه عند الحديث عن عناية الفقه بالبيئة.

تقابل البيئة التي نعيش فيها مخاطر عديدة ولا تحتاج إلى متخصص لا كتشافها لأننا نراها بأعيننا ونلمسها بحواسنا وهذه المخاطر حدت بالكثير من الهيئات والمؤسسات الي دق ناقوس الخطر للتحذير من هذه المخاطر التي تجحف بحق الإنسان والبيئة على الدوام، ومن أعظم هذه المخاطر :

-خطر التلوث البيئي وما يتركه من أضرار سيئة تظهر آثارها على العالم كله وإن كانت بنسب متفاوتة[37]

– خطر استنزاف موارد البيئة الطبيعية والتعدي على كنوزها ومقدراتها وطاقاتها، مما جعل الخبراء يخافون من مجيئي يوم تصبح فيه هذه الموارد غير كافية لبني البشر نتيجة لسوء تصرفهم الزائد واستنزافهم لها هذا من

([33]) عبد الفتاح محمود إدريس(2010)، مكسبات الطعم واللون والرائحة ونحوها من الإضافات الغذائية وموقف الإسلام منها ،مجلة الوعي الإسلامي، العدد(532) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، دولة الكويت.

([34]) أحكام استعمال المواد الكيمائية في الفقه الإسلامي، ص 227.

([35]) المواد المضافة للأغذية. د عفاف الجديلي، ص71.

([36]) أحكام استعمال المواد الكيمائية في الفقه الإسلامي، ص 233.

([37]) رعاية البيئة في شريعة الإسلام، ص 163 ومابعدها

ناحية، ومن ناحية أخري نتيجة للإفساد الإنسان المستمر، واعتدائه علي الطبيعة عن طريق الحرائق المتعمدة والأسلحة الفتاكة التي لا تبقي ولا تزر شيئا

ولهذا التلوث أسباب منها :

–التكنولوجيا والتقدم الصناعي وما نتج عنهما من آثار ضارة مثل :المؤثرات الكيميائية ونفايات المصانع وعوادم السيارات والآلات، والإشعاع الذري وغيرها مما لها بالغ الأثر في تلوث البيئة

–كما أن الفقر والجوع والمرض وغيرها من الأوضاع الاجتماعية التي تعاني منها بعض المجتمعات تُعد من أهم الأسباب الجالبة لتلوث البيئة.

ومما تجدر الإشارة إليه أن المتخصصين قسموا أسباب التلوث البيئي إلى قسمين[38] :

أسباب حديثة وتتعلق بالتطور التكنولوجي والتنمية السريعة، وعدم تحقق الضوابط الحافظة لسلامة البيئة والعناية بها، وكثرة الإفراط في استنزاف واستهلاك المصادر الطبيعية للبيئة بشكل غير معقول:

ومن هذه الأسباب الحديثة مايلي:

– عوادم السيارات والآلات ومخلفات المصانع ومحطات الطاقة التي تدار بالفحم الحجري.

– مخاطر المواد الكيميائية، ومخاطر الإشعاعات الصادرة من الآت التقنية الحديثة المستخدمة في الصناعة والزراعة.

– نقص طبقة الأوزون في الغلاف الجوي حول الأرض واتساع التلوث البيئي عبر القارات.

– النفايات الصلبة الموجودة في كثر من الأماكن.

وأما الأسباب التقليدية فمنها:

– عدم وجود الصرف الصحي في المنازل خاصة والمجتمع بصفة عامة لصرف المياه المستعملة وبقايا النفايات الصلبة والسائلة.

– عدم وجود الماء الصالح للشرب والاستعمال الآدمي ونقصانه في بعض الأماكن.

– تلوث الهواء داخل البيوت جراء استخدام الوسائل البدائية في عمليتي التدفئة والطبخ وغير ذلك.

– استخدام المبيدات الحشرية بكثرة دون ضوابط إرشادية.

– الفيروسات والطفيليات المسببة للأمراض المنتشرة عن طريق الحشرات و القوارض.

والحقيقة التي لامجال للشك فيها أن التلوث أصبح مشكلة العصر بل حل محل المجاعة والأوبئة التي كانت في الحقبة الماضية [39].

عناية علم الفقه بالبيئة

أما عن عناية علم الفقه بالبيئة فهذا شيء واضح وضوح الشمس في رابعة النهار، فعلم الفقه هو الذي ينظم علاقة الإنسان بربه، وبنفسه، وبأسرته، وبمجتمعه، وبالكون من حوله، وفق الأحكام التكليفية الخمسة (الوجوب – والحرمة– والإباحة– والاستحباب – والكراهة) فالإنسان الذي لديه صلة بالفقه الإسلامي، سواء كانت هذه الصلة بالفقه العام أم المذهبي أم المقارن، فإنه يدرك أن البيئة قد حظيت بنصيب كبير من أبواب الفقه ومسائله، فقد تحدث الفقهاء عن البيئة والعناية بها في كتاب الطهارة، وفي الحج فيما يتعلق بالحرم والإحرام من الصيد وقطع النباتات أثناء الإحرام، كما نجد الفقهاء قد تكلموا عنها في كتاب إحياء الموات، و المزارعة والمساقاة، و الجهاد فيما يباح إتلافه ومالا يباح إتلافه، إلى غير ذلك من المسائل المتعلقة بالبيئة في أبواب الفقه الأخرى.

فالفقه لايتصف بالبيئة من حيث إنه يضع الأحكام فقط، بل يتصف بها من حيث قواعده الكلية أيضا، فمما لاشك فيه أن هناك الكثير من القواعد الفقهية التي اعتنت بالبيئة وحمايتها، ومن هذه القواعد على سبيل المثال لا الحصر: قاعدة لا ضرر ولا ضرار، وقاعدة الضرر يزال، وقاعدة الضرر لايزال بالضرر، وقاعدة يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام، وقاعدة درء المفاسد

(38) رعاية البيئة في شريعة الإسلام، ص176.

(39) الخشن، حسين الخشن(2004م) الإسلام والبيئة خطوات نحو فقه بيئي، دار الهادي، بيروت، ص12.

أولى من جلب المصالح، وقاعدة ما أبيح للضرورة يقدر بقدرها، وهذه القواعد قد اعتمدتها مجلة الأحكام العدلية، ورتبت عليها أحكامًا عديدة في الفقه الحنفي وهي قواعد مذكورة في كتبي، الأشباه والنظائر للسيوطي الشافعي، وابن نجيم الحنفي، وهذه القواعد وما شابهها معروفة ولها ثقلها وأهميتها، وخاصة إذا أردنا أن نضع قانونًا لحماية البيئة من وجهة إسلامية محضة.

ومن خلال ما تقدم ذكره استطيع القول بأن فقهاء الشريعة الإسلامية على اختلاف مذاهبهم أوجبوا حماية البيئة من تعديات الأفراد وإن كان في هذا تدخل في حرياتهم الفردية، فإن حرياتهم ليست مطلقة، بل هي مقيدة بعدم إلحاق الضرر بالآخرين[40]

عناية أصول الفقه بالبيئة

العناية بالبيئة ليست في علم الفقه وحده، بل اعتنى بها علم أصول الفقه ، واعتبر أن العناية بالبيئة والمحافظة عليها يدخل في الضروريات الخمس التي هي حفظ الدين والنفس والمال والعقل والنسل[41]، وإنما كانت المحافظة علي البيئة من حفظ الدين، لأن التعدي على البيئة ينافي التدين الحقيقي الذي أمر الله به، ويتعارض مع مهمة الإنسان التي كلفه الله بها، كما أن الإساءة إلى البيئة، تتناقض مع جوهر العدل والإحسان الذي أمر الله بهما، في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ....﴾[42] .

كما أن التعدي علي البيئة يعتبر من الإفساد في الأرض بعد إصلاحها المنهي عنه بقوله تعالى:﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾[43]

كذلك كان الاعتناء بالبيئة والمحافظة عليها من حفظ النفس لأن حفظ النفس يعني المحافظة على البشر وسلامتهم وصحتهم، فلا ريب أن إفساد البيئة بالتلوث وغيره واستنزاف مواردها والإخلال بها، بات يمثل خطرًا علي حياة الإنسان، وكلما ازداد الإفساد والتعدي زاد الخطر على حياة الإنسان يوما بعد يوم، وهذا التصرف ويؤدي إلى قتل النفس التي نهي الله عن قتلها بقوله﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ....﴾[44]

كما أن حفظ البيئة حفظ للنسل وذلك لأن التعدي على البيئة يهدد حياة الأجيال القادمة بما يحمله في طياته من أسباب الهلاك والدمار التي تستنزف الموارد المدخرة للأجيال القادمة، وبالتالي تتراكم الآفات التي لايستطيعون لها دفعا وتزداد البيئة تلوثًا مما يخل بالتوازن الكوني الذي يحدث لهم الأضرار فلا يجوز أن ينتفع جيل وينعم بخيرات البيئة على حساب جيل أو أجيال قادمة، إن هذا من الظلم الذي حرمه ربنا عز وجل [45]

كما أن العناية بالبيئة لها علاقة بحفظ العقل، لأن العقل هو مناط التكليف والخطاب، ولا شك أن ما يقوم به الإنسان من إفساد للبيئة يعرضه للخطر ويؤثر على التفكير السوي في الإنسان فسلامة البيئة وحفظها مقصد شرعي بذاته :

كما أن سلامة البيئة يعد مقصدًا متممًا للواجب فإن أكثر العبادات والواجبات الدينية والدنيوية لا يمكن أداؤها أصلا أو على الوجه الصحيح إلا إذا توافرت البيئة التي يعيش فيها الإنسان ويتعامل مع عناصرها من ماء نقي طاهر، وجو صحي يبقي على قوة بدنه وغذاء نافع لا يضعف بدنه ويلحق به الأمراض والأعراض السيئة التي يورث بعضها لسلالته.

ويقرر أحد الفقهاء المعاصرين أن صحة الإنسان التي تهدف الشريعة إلى حفظها وصونها تقتضي أن كل تصرف سلبي في البيئة يؤثر سلبًا على صحة الإنسان غير مقبول شرعًا لأنه يتنافى ومقاصد الشريعة [46]

([40]) الإسلام والبيئة خطوات نحو فقه بيئي، ص47.

([41]) البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي، ص3 ،بتصرف منه

([42]) سورة النحل ، الآية 91.

([43]) سورة الأعراف، الآية 56

([44]) سورة النساء، الآية 29

([45]) رعاية البيئة في شريعة الإسلام، ص 50 بتصرف يسير

([46]) الإسلام والبيئة خطوات نحو فقه بيئي، ص 23.

حفظ البيئة من المحافظة على المال:

المال: هو كل ما يتموله الإنسان ويحرص على كسبه واقتنائه، فيجب الحفاظ على البيئة، لأن كل ما في البيئة يعد مالًا فعدم المحافظة على مواردها واستنزافها بدون حاجة يعرضها للهلاك والضياع، ولما كان من مقاصد الشرعية حفظ المال ،وموارد البيئة من المال فهذا يدعونا إلى أن ننمي موارد البيئة ونرشد استخدامها ونحسن توزيعها، ومن خلال ما سبق يجمل بنا أن نقول: إن عدم المحافظة على البيئة وعدم العناية بها ، إضاعة لمقاصد الشريعة [47].

التكنولوجيا وعلاقتها بتلوث الماء

كلما ازداد الإنسان قوة بالعلم المادي الذي توصل إليه وازدادت تطبيقاته التكنولوجية زاد جور الإنسان على البيئة وعلى ماحوله من الطبيعة وزاد ت المشكلات المتعلقة بالبيئة وتفاقمت وأصبحت تنذر بالخطر الداهم، وصار موضع الشكوى من العالم كله وبالأخص دول العالم المتقدمة وترتب على هذا التطور تلويث للماء والهواء وهذا هو ما سأبينه فيما يلي :

خطر التلوث على الماء

الله عز وجل خلق الكون بكل ما فيه وما عليه طاهرًا نظيفًا لا يحمل أي خبث ولا تلويث فيه ، وجعله متوازيا لا خلل فيه صالحًا لحياة الإنسان وقيامه بمهمته التي كلفه الله بها ، والآيات على هذا كثيرة ومنها قوله تعالى ﴿وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ۚ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾[48]

﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ ۚ صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ ۚ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾[49] ﴿ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا ۖ مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَٰنِ مِن تَفَاوُتٍ ۖ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ﴾[50]

وإنما تلوثت البيئة وحدث الخلل فيها من فعل الإنسان الذي حاد عن فطرة الله في الكون، ولوث بتصرفه الماء الذي أوجده الله نظيفًا، عندما أفسد خصائصه وغير من طبيعته، فأصبح موضوع تلوث الماء من أكبر الموضوعات التي اهتم بها أهل العلم والمتخصصون في مجال حماية البيئة، أكثر من غيره من موارد البيئة الأخرى ولا غرابة في هذا ،فإن الماء هو أساس الحياة وعصبها ، قال تعالى ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ ۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾[51]

وأصبحت المشكلات البيئية الناجمة من تلوث المياه واستنزافها تعد من أخطر المشكلات، وحديث القرآن عن المياه حديث جامع شامل، يجمع بين المصادر والأهمية المتنوعة للإنسان وللحيوان وللنبات، بل وللجماد ولكل شيء، ومواصفات المياه من نقاوة وطهارة وبركة وكفاية[52].

والمقصود بتلوث الماء: إحداث تلف أو إفساد لنوعية المياه مما يؤدي إلى حدوث خلل في نظامها الايكولوجي بصورة أو بآخري مما يقلل من قدرتها على أداء دورها الطبيعي بل تصبح ضارة ومؤذية عند استعمالها وتفقد الكثير من قيمتها الاقتصادية، و بصفة خاصة مواردها من الأسماك والأحياء المائية ،هذا ويحصل تلوث الماء بصور عديدة منها على سبيل المثال لا الحصر.

–استنزاف كميات كبيرة من الأكسجين الذائب في مياه النجار والأنهار والمحيطات مما يترتب عليه تقليل الأحياء المائية

–نمو البكتريا والطفيليات والأحياء الدقيقة في المياه مما يقلل من قيمتها سواء كانت مياه شرب أو ري أو سباحة.

كما يتلوث الماء أيضا :عن طريق النفط والمبيدات الحشرية والمفاعلات النووية و المخلفات الإنسانية أو

([47]) رعاية البيئة في شريعة الإسلام، ص52.

([48]) سورة الفرقان، الآية48.

([49]) سورة النمل، الآية 88.

([50]) سورة الملك، الآية 3 .

([51]) سورة الأنبياء، الآية 30 .

([52]) شوقي أحمد دنيا (د.ت) الإسلام وحماية البيئة، مجمع الفقه الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة –دولة الإمارات العربية المتحدة،، ص6.

الحيوانية أو النباتية أو المعدنية أو الصناعية أو الكيميائية التي تصب أو تلقي في مجاري المسطحات المائية، كما تتلوث المياه الجوفية نتيجة لتسرب مياه المجاري ومياه التصريف إليها بما فيها من بكتريا و مركبات كيميائية .

ولا يقتصر التلوث علي مياه المسطحات المائية فقط ، بل يتعدى إلى مياه الأمطار ومياه الآبار الجوفية، فمياه الأمطار تتلوث لأنها تجمع أثناء سقوطها من السماء كل الملوثات الموجودة بالهواء مثل ذرات التراب وأكاسيد النيتروجين وغيرهما وتذوب الملوثات الغازية التي تخرجها المصانع في الأمطار أثناء سقوطها مما يؤدي إلي تلويث المسطحات المائية والتربة التي تسقط عليها هذه الأمطار.

وهذا التلوث لا يقتصر على الماء فقط بل هوممتد إلى عناصر البيئة كما سبق ذكره[53].

وبناء على ماسبق توضيحه من آثار سلبية للتطور التكنولوجي وأثره على الماء فإن الفقه الإسلامي يحرم تعمد إفساد الماء سواء بإلقاء الملوثات فيه ، أو باستنزافه والإسراف فيه ، وذلك لما يلي:

1- حُرمة الإفساد في الأرض المستفادة من قولة تعالى:﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ [54]

قال القرطبي: والآية بعمومها تعم كل فساد كان في أرض أو مال أو دين، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى[55] ويؤيده ما ذكره السدي في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ أن الذي نزلت فيه هذه الآية إنما نزلت في قتله حُمُرَ القوم من المسلمين وإحراقه زرعًا لهم. وذلك وإن كان جائزًا أن يكون كذلك، فغير فاسد أن تكون الآية نزلت فيه، والمراد بها كلُّ من سلك سبيله في قتل كل ما قَتل من الحيوان الذي لا يحلّ قتله بحال، والذي يحلّ قتله في بعض الأحوال – إذا قتله بغير حق، بل ذلك كذلك عندي، لأن الله تبارك وتعالى لم يخصُص من ذلك شيئًا دون شيء بل عمَّه.[56]

2-نهي الإسلام عن التبول في الماء الراكد لقولهﷺ(لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه) [57]

والمعنى: نهى النبي ﷺ عن البول في الماء الدائم، الذي لا يجري، كالخزانات والصهاريج، والغدران في الفلوات، والموارد التي يستسقى منها الناس لئلا يلوثها عليهم ويكرهها. لأن هذه الفضلات القذرة سبب في انتشار الأمراض الفتاكة وفي الحديث ما يدل عن النهى عن كل شيء مما شأنه الأذى والاعتداء.[58]

3-لقوله ﷺ ﴿اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ الثَّلَاثَةَ الْبَرَازَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ﴾[59]

أَيْ: مَجَالِبَ اللَّعْنِ لِأَنَّ أَصْحَابَهَا يَلْعَنُهُمُ الْمَارُّ لِفِعْلِهِمُ الْقَبِيحِ أَوْ لِأَنَّهُمْ أَفْسَدُوا عَلَى النَّاسِ مَنْفَعَتَهُمْ فَكَانَ ظُلْمًا، وَكُلُّ ظَالِمٍ مَلْعُونٌ،[60]

([53]) ينظر ص3 من هذا البحث.

([54]) سورة البقرة، الآية 205.

([55]) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن (2003م) ، تحقيق: هشام سمير البخاري، الجامع لأحكام القرآن، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية ، ص16.

([56]) الطبري، محمد بن جرير (2000م) جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ص241

([57]) البخاري، محمد بن إسماعيل (1987) الجامع الصحيح المختصر، باب البول في الماء الدائم، حديث 236، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثي، اليمامة، بيروت ، ص94.

([58]) البسام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن(2006م) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة، ص21.

([59]) النيسابوري، محمد بن عبد الله أبو عبد الله (1990م) المستدرك على الصحيحين، باب الطهارة، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ، بيروت، ص273، قال الذهبي: قي التلخيص: صحيح.

([60]) القاري، علي بن سلطان (2002م) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت ، لبنان، ص384.

4- **قاعدة لا ضرر ولا ضرار**

ولا شك أن هذا التصرف فيه إضرار بالإنسان وغيره من الكائنات الأخرى لمايتركه من آثار سلبية تدمر صحة الإنسان وغيره وتنشر الأمراض والأوبئة، والضر منهي عنه في الشريعة الإسلامية.

5-**قاعدة : لا يجوز لأحد أن يتصرف في ملك الغير بلا إذنه**[61]

ولاريب أن الثروة المائية الظاهرة الموجودة في الأنهار والبحار والمحيطات وغيرها من المسطحات المائية ،هي ملك عام لجميع الأفراد، ولهم حق الانتفاع بها والاستفادة منها وفق الشريعة الإسلامية فلا يجوز لأحد أن يقوم بأي عمل يتسبب في إفسادها أو تلويثها أو في غورها وانقطاعها، لأنه لاسلطة له علي ذلك، ولقوله ﷺ(المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلأ والنار) [62] والمراد بـ (الماء): المياه التي لم تحدث باستنباط أحد وسعيه, كماء القني والآبار, ولم يحرز في إناء, أو بركة, أو جدول مأخوذ من النهر.[63]

6- **القاعدة الإسلامية :حُرمة الإفساد في الأرض وتخريبها**

المبحث الثالث :التكنولوجيا وعلاقتها بتلوث الهواء

الهواء هو المخلوط الغازي الذي يملأ جو الأرض ويحيط بها من كل جانب بما في ذلك بخار الماء

وكلمة الهواء لم ترد في القرآن مذكورة فيه إلا ماورد في شأن الظالمين في قوله تعالى﴿مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ۖ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾[64]

والمعنى أنَّ قلوب الكفار خالية يوم القيامة عن جمع الخواطر، والأفكار لعظم ما نالهم من الحيرة لما تحقَّقوهُ من العذاب، وخيالة من كلِّ سرور لكثرة ما هم فيه من الحزنِ.[65]، لكن ذُكر ت الريح بديلًا في القرآن عن كلمة الهواء ، ورد ت كلمة الريح، والرياح في القرآن الكريم سبعًا وعشرين مرة، والرياح للرحمة والريح للعذاب، و الريح هو: تحرك الهواء، وقد يشتد ويضعف[66].

الهواء نعمة عظيمة من نعم الله على خلقه ،فعلى الإنسان أن يتعامل معها بالشكر لله عزوجل والمحافظة عليها نقية دون تلويث أو إفساد فيضر نفسه ويضر الآخرين، لكن المؤلم أن الإنسان غلبت عليه الأنانية فأفسد الهواء كما أفسد غيره من الموارد ،وحدث التلوث الذي بات يهدد العالم بأسره، وأصبح تلوث الهواء يشكل خطرًا من أعظم الأخطار التي تهدد البيئة ،لذا كان الاهتمام به أكثر من غيره، وهذا التلوث جاء نتيجة للتطور الصناعي الهائل حيث صار الإنسان يلقي بأشياء لم تكن موجودة من قبل في الطبيعةحتي عجزت الطبيعة عن مقاومة هذه الأشياء فأفسد البيئة وأصبح الهواء ملوثًا ، ومصدر هذا التلوث قد يكون طبيعيًا وقديكون من صنع الإنسان، فمن المصادر الطبيعية لتلوث الهواء، الغبار، والبكتيريا، والفطريات، ونواتج الاحتراق ذات المنشأ الطبيعي، وغيرها كثير.

وأما مصادر تلويث الهواء التي من صنع الإنسان فمنها: عوادم السيارات والمصانع ونواتج الاحتراق التي

([61]) عزام ، العزيز محمد (2005م) القواعد الفقهية ، دار الحديث، القاهرة، ص505,

([62]) ابن حنبل، احمد أبو عبدالله (ت.د) مسند الإمام أحمد بن حنبل ، باب أحاديث من رجال أصحاب النبي ﷺ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ج5،364، حديث رقم23132 قال عنه محققه :إسناده صحيح، مؤسسة قرطبة، القاهرة.

([63]) البيضاوي، القاضي ناصر الدين عبد الله(2012م) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ص300.

([64]) سورة إبراهيم، الآية 43.

([65]) ابن عادل، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي(1998م) اللباب في علوم الكتاب، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص408.

([66]) الجامع لأحكام القرآن، ص198.

تكون من فعل الإنسان، ومنها أيضا انتشار الأدخنة التي تخرج من المصانع وغير ها, وأشدها ضررًا، الأدخنة الملوثة بالإشعاع مثل : إشعاع اليورانيوم، الذي يستخدم في الحروب وقد استخدمته بعض الدول في حروبها فترك آثارًا في غاية الخطورة والفتك بالبشرية، ولا يخفى على عاقل أن تلوث الهواء له تأثير على الصحة بصفة عامة، حيث يؤدي إلى تقليل كمية الإضاءة الطبيعية، كما يؤدي إلى إنقاص كمية الأشعة فوق البنفسجية الموصلة لمستوى الأرض، كما يؤدي إلى زيادة نسبة المواد المتسرطنة في الهواء، وكذلك يؤدي إلى كثرة الإصابة بالأمراض التنفسية، وغيرها كثير مما يضيق المقال عن ذكرها، كما أن تلوث الهواء لا يقتصر على الإنسان وحده، بل يشمل جميع الكائنات الحية، لأن الملوثات الحمضية التي تخرجها المصانع تصعد إلى طبقات الجو ثم تنقلها السحب وتقع على الأرض غبارًا في هيئة غبارٍ أو رذاذ أو مطر حمضي، وينتج المطر الحمضي من ثاني أكسيد الكربون أو أكسيد الكبريت أو أكسيدات النيتروجين المنبعثة من معامل الطاقة وعوادم السيارات، وقد تسببت في ارتفاع الحموضة في مياه البحيرات والأنهار، كما أدت إلى هلاك مساحات شاسعة من الغابات[67].

ولما كان تلوث الهواء ينتج عنه الكثير من الأضرار فان الفقه الإسلامي يحرم كل فعل يؤدي إلى تلوث الهواء ,وذلك استنادًا إلى ماسبق ذكره من حرمة الإفساد في الأرض بعد إصلاحها ،وحرمه الإضرار بالآخرين ، وعدم جواز التصرف في ملك الغير بلا إذنه، ولا ريب أن الإنسان لايملك الهواء ولا الفضاء حتى يتصرف فيه ويلوثه كيفما يشاء، والله تعالى أعلى وأعلم .

الخاتمة:

خاتمة البحث وتشتمل علي أهم النتائج والتوصيات :

النتائج:

وبعد هذا الإبحار في هذا البحث أستطيع أن أخرج بعدة نتائج منها:

1- الله عز وجل خلق الكون بكل ما فيه وما عليه طاهرًا نظيفًا لا يحمل أي خبث ولا تلويث فيه

2-أن التطور التكنولوجي في العصر الحديث كانت له انعكاساته الايجابية والسلبية على حد سواء على مناحي الحياة المختلفة ومنها الغذاء والماء والهواء.

3- أن التقدم العلمي في مجال الصناعة والإنتاج الغذائي أحدث ثورة حقيقية من حيث الكم والكيف والنوع.

4- أن استخدام المخلفات الخارجية للحيوان في الطعام لأبأس بها مادام هذا الحيوان قد ذكى ذكاة شرعية.

5- جواز استخدام الفحم الحيواني.

6- لا حرج في تسميد المزروعات بالأسمدة النجسة، سواء كانت متخذة من روث الحيوانات غير مأكولة اللحم، أو من فضلات الإنسان، أو أجزاء الميتة، أو الحيوانات النجسة.

7-حُرمة إضافة الدم إلى الأعلاف؛ لأنه من النجاسات ولا ضرورة لإضافته، لحرمة الانتفاع بالنجس في الطعام.

8- ذهب الفقهاء المعاصرون إلى تحريم التداوي بالأنسولين الخنزيري، إلا في حالة الضرورة المقيدة بضوابطها الشرعية.

9- تحريم الملونات الصناعية التي تضاف إلي المواد الغذائية.

10- جواز إضافة المواد الحافظة للطعام وذلك بالنسب المتفق عليها.

11 – حفظ البيئة من الضروريات الخمس.

12- كلما ازداد الإنسان قوة بالعلم المادي الذي توصل إليه وازدادت تطبيقاته التكنولوجية زاد جور الإنسان على البيئة وعلى ما حوله من الطبيعة.

13-إن الفقه الإسلامي يحرم تعمد إفساد الماء سواء بإلقاء الملوثات فيه ، أو باستنزافه أو الإسراف فيه.

14- أن تلوث الهواء له تأثير على الصحة بصفة عامة، حيث يؤدي إلى تقليل كمية الإضاءة الطبيعية.

([67]) الإسلام والبيئة خطوات نحو فقه بيئي، ص171 بتصرف منه

التوصيات:

ومن خلال معايشتي الطويلة لهذا البحث أستطيع أن أذكر أهم التوصيات والتي منها:

1-المحافظة علي نعم الله تعالى التي خلقها للناس لانتفاع بها.

2-استخدام وسائل التقنية الحديثة التي تقلل من شان التلوث الناتج عن عوادم السيارات ومخلفات المصانع.

3-عقد ندوات توعوية للحد من تلوث الماء والهواء والغذاء.

4-تفعيل العقوبات على من يتجرأ علي الطبيعة بالإفساد فيها.

5-تجنب وضع الملونات الصناعية في الأغذية لما لها من آثار سلبية.

هذا والله أعلم، هذا والله أسأل التوفيق والسداد فإن أصبت فمن الله وحده ، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان ،وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وﷺ على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

المصادر والمراجع :

- **القرآن الكريم**

1. أحمد مختار عبد الحميد(2008م) معجم اللغة العربية المعاصرة ، عالم الكتب.
2. مجلة البيان، العدد238، مجلة تصدر عن المنتدى الإسلامي.
3. ابن سيده، علي بن إسماعيل (2000م) المحكم والمحيط الأعظم، دار الكتب العلمية، بيروت.
4. الزبيدي، محمّد بن محمّد(د.ت) تاج العروس من جواهر القاموس ، دار الهداية.
5. أبوغدة، عبد الستار(د.ت) البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي ، مجمع الفقه الدولي، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة دولة الإمارات العربية المتحدة.
6. ابن منظور، محمد بن مكرم (د.ت) لسان العرب دار صادر، بيروت.
7. محمد محمد الشلش (د.ت) رؤية الشريعة الإسلامية ومنهجها في الحفاظ على البيئة "دراسة في الواقع الفلسطيني، جامعة القدس المفتوحة، فلسطين.
8. عاطف محمد أبو هربيد(2012) القواعد الشرعية لسلامة إنتاج وحفظ الغذاء، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد العشرون، العدد الأول، يناير.
9. القرضاوي، يوسف عبد الله (2001م) رعاية البيئة في شريعة الإسلام، دار الشروق، القاهرة.
10. أحمد حجازي(2003م) موسوعة التغذية طريقك إلى الصحة والشباب، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن . فاطمة محمد رشاد سليمان الجاوي(د.ت) أحكام استعمال المواد الكيمائية في الفقه الإسلامي، بحث مقدم لنيل الماجستير، كلية الشريعة والدراسات العليا ، جامعة أم القرى.
11. إسماعيل فريال عبد العزيز(2001م) تكنولوجيا صناعة السكر ومنتجات الكاكاو والحلوى، الدار العربية للنشر والتوزيع، القاهرة .
12. د.محمد نصار(2005م) ٨٨٨سؤال وجواب في الكيمياء دار العلوم للنشر والتوزيع، القاهرة .
13. العياط محمد صلاح الدين (2006م) المجازر ومخلفاتها، دار ياسمينا، القاهرة.
14. المقدسي، موسى بن أحمد (د.ت) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
15. ابن مفلح، محمد بن مفلح (2003م) كتاب الفروع و معه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، مؤسسة الرسالة.
16. الموسوعة الفقهية الكويتية(1987م) وزارة الأوقاف والشؤن الإسلامية الكويتية .
17. النووي، محيي الدين يحيى بن شرف(د.ت) المجموع شرح المهذب، دار الفكر .
18. الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود (2005م) الاختيار لتعليل المختار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

19. المازري، أبو عبد الله محمد بن علي(2008م) شرح التلقين، دار الغرب الإسلامي.
20. الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي(د.ت) المهذب في فقة الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية.
21. النجدي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (1397هـ) حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع،د.ن.
22. ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (د.ت) مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات، دار الكتب العلمية، بيروت.
23. حسين على موصللي(2006) المعجم الحديث لمصطلحات الصناعات الغذائية، دار علاء الدين للنشر والتوزيع، دمشق، للنشر والتوزيع.
24. خالد عبد الله طيب،(1418هـ) الدليل الذهبي لرعاية مرضى داء السكري ، الشركة الوطنية للتوزيع.
25. شريفة آل سعيد(د.ت) التداوي بالمحرمات بحث مقدم إلى مؤتمر الفقه الإسلامي الثاني القضايا الطبية المعاصرة بجامعة الإمام محمد بن سعود، الشيخ محمود شلتوت، دار الشرق، الفتاوى.
26. محمد علي البار(د.ت)، التداوي بالمحرمات، مجلة مجمع الفقه الإسلَامي.
27. دين أو. كلايفر(2002م)، الأمراض المنقولة بواسطة الغذاء، ترجمة: د. مسفر الدقل و إسماعيل الشايب، جامعة الملك سعود للنشر العلمي والمطابع، الرياض.
28. عبد الفتاح محمود إدريس(2010)، مكسبات الطعم واللون والرائحة ونحوها من الإضافات الغذائية وموقف الإسلام منها ،مجلة الوعي الإسلامي، العدد(532) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، دولة الكويت.
29. الخشن، حسين الخشن(2004م) الإسلام والبيئة خطوات نحو فقه بيئي، دار الهادي، بيروت.
30. شوقي أحمد دنيا (د.ت) الإسلام وحماية البيئة، مجمع الفقه الإسلامي، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة – دولة الإمارات العربية المتحدة.
31. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن (2003م) ، تحقيق: هشام سمير البخاري، الجامع لأحكام القرآن، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية.
32. الطبري، محمد بن جرير(2000م) جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة.
33. البخاري، محمد بن إسماعيل (1987) الجامع الصحيح المختصر، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت.
34. البسام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن(2006م) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة، الأمارات، مكتبة التابعين، القاهرة.
35. النيسابوري، محمد بن عبد الله أبو عبد الله (1990م) المستدرك على الصحيحين، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ، بيروت.
36. القاري، علي بن سلطان (2002م) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، دار الفكر، بيروت ، لبنان.
37. عزام ، العزيز محمد (2005م) القواعد الفقهية ، دار الحديث، القاهرة.
38. ابن حنبل، احمد أبو عبدالله (ت.د) مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة.
39. البيضاوي، القاضي ناصر الدين عبد الله(2012م) تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.
40. ابن عادل، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي(1998م) اللباب في علوم الكتاب، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.